جامعة كربلاء
كلية العلوم الإسلامية
دراسات اسلامية معاصرة / العدد 45 / أيلول 2025

تاريخية السنة النبوية عند محمد شحرور
دراسة نقدية

Historical Perspective of the Prophetic Sunnah According to Muhammad Shahrour: A Critical Study

د. عبد الحق هنر عوني
Dr. Abdulheq Hner Awni Mustafa

د. ياسر هنر عوني
Dr. Yasir Hner Awni Mustafa

جامعة عقرة للعلوم التطبيقية / كلية التربية
University Of Applied Sciences / College of Education

الكلمات المفتاحية: الحديث، السنة، شحررو، السنة الرسولية، السنة النبوية، التدوين.

keywords: Hadith and Sunnah, the figure of Shahrour and his influence on the understanding of the prophetic Sunnah.

الملخص:

تناول هذا البحث موضوعا هاما من الموضوعات المعاصرة المشتركة بين علمي الأصول والحديث وهو الدفاع عن السنة النبوية من خلال مناقشة آراء أحد المنكرين لها، بدأ البحث بترجمة محمد شحرور، وذلك ببيان سنة الولادة والوفاة ومكانهما، والأحوال التي عاصرت حقبته، وحياته العلمية، والاقتصادية والاجتماعية، والفكرية.

قام البحث بعرض فكرة تاريخية النص عند المفكرين وذلك عن طريق تعريف هذا المصطلح ومكان نشأته وبيان ما استله المفكرون العرب من تلكم النظرية من القول بتاريخية النصوص الدينية على العموم والسنة النبوية على الخصوص.

بين البحث تعريف السنة في اللغة والاصطلاح عند المحدثين والأصوليين، ثم عرف النبي وبين الفرق بينه وبين الرسول.

ناقش البحث التعريف المعاصر للسنة النبوية وتقسيماته عند محمد شحرور من خلال عرض الأدلة اللغوية والقرآنية والحديثية.

1- السنة النبوية نوع من أنواع الوحي وهي مصدر مهم لا يستغنى عنه في فهم القرآن وقد أجمع العلماء على حجيتها.

2- الأدوات التي استعملها شحور في تفسير النصوص الدينية أجنبية عن النصوص وعن التراث ولا تصلح أن تكون أصولا للاستنباط في النص الديني.

2- وجوب إطاعة السنة النبوية وعدم التفريق بين مقامي النبوة والرسالة في ذلك.

Abstract:

This research addresses an important contemporary topic shared between the sciences of principles (usul) and hadith, which is the defense of the Sunnah through discussing the views of one who denies it. The research begins with a translation of Muhammad Shahrour, detailing his date and place of birth and death, the circumstances surrounding his era, and his scientific, economic, social, and intellectual life.

The research presents the idea of the historical text among thinkers by defining this term, its place of origin, and explaining what Arab thinkers have drawn from that theory regarding the historicity of religious texts in general and the Sunnah in particular.

The research clarifies the definition of the Sunnah in both linguistic and terminological contexts according to hadith scholars and usulists.

مقدمة

الحمد الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون والصلاة والسلام على سيدنا محمد نشهد انه أدى الأمانة وبلغ الرسالة ونصح الأمة وبعد.

فإن السنة النبوية احد مصادر دين الإسلام الحنيف، يلي القرآن الكريم، وأصل ثان من أصول شريعته الغراء، يأتي في المرتبة والأهمية بعده، ولا يُمكن الاستغناء عنها البتة، فمن زعم ذلك إنما هو يستغني عن القرآن نفسه تماماً؛ لأن السنة شارحة ومبينة له، فهما توأمان متلازمان، لا غنى لأحدهما عن الآخر. وقد وعد الله في كتابه العزيز، بحفظ هذا الكنز النبوي العظيم ائتمن– تبارك وتعالى – على نقلها صحابة نبيه الكريم عليه الصلاة والسلامُ، أدوها حق الأداء، كما تحملوها حق التحمل، ورعوها حق الرعاية ثم سخر الله تعالى من بعدهم لصيانة هذا الإرث النبوي الشريف، رجالاً من الثقات الأثبات المُتقنين من الحفاظ والمحدثين والعلماء الجهابذة، طبقةً بعد طبقة، فكانوا حراساً أمناء لهذا الكنز، وقد حرسوه جيلاً عن جيل، من أن يدخل فيه أي دس أو تحريف أو تصحيف، عن طرق دقيقة بدءاً بالرواية الشفهية له، ثم جمعه، فكتابته وتدوينه، فالتصنيف والتأليف فيه، وكلُّ ذلك بعناية فائقة وحرص كبير لا مثيل لهما في التاريخ، وقد كانت السنة إلى جانب القرآن أعظم الأسس في بناء حضارة الإسلام لقرون طويلة، حتى جاء من أبناء الأمة من نادى بضرورة إعادة التفكير فيها، وتصحيح مفهومها، لكي تتلاءم مع الواقع المعاصر، وتواكب تطورات العلم الحديث، وقد ارتبطت تلك الدعوات بالثورة العلمية التي شهدها العالم الغربي في العصر الحديث وهي ثورة هائلة في المعارف الحديثة أنتجت الكثير من المفاهيم، وغيرت العديد من القناعات حتى أصبح العلم هو الحاكم على الكل والمهيمن على المعرفة الإنسانية، وبعد الانفتاح الذي وقع بين العالم الغربي والعربي، انتشرت بين المسلمين تلك الأفكار التي عمل الاستشراق والتغريب والاستعمار على توطينها بدعوى أنها ثقافة وتطور وضرورة حضارية، وقد تلقفتها طبقة من المفكرين العرب والمسلمين الذين أججوا الصراع بين ذلك الوافد الدخيل الذي يرى أن معارف العصر وعلومه يجب أن تكون الحكم في كل شيء، وبين الفكر المحافظ الذي لا يبغي بدينه فكرا جديدا، ولا يقبل المساس بموروث الأمة في التعامل مع الكتاب والسنة، ومن نتائج ذلك الصراع، عرفت الساحة الفكرية منذ نهاية السبعينات العديد من القراءات المعاصرة للسنة النبوية تحت ألقاب مختلفة كالبحث العلمي، والمعاصرة، والموضوعية، والعقلانية وغيرها، وكلها وإن رفعت لواء الإصلاح والتغيير والتحديث والتجديد إلا أنها تصدر في عمقها من الافتتان ببلاد الغرب، ومجاراته في عزل الدين عن واقع حياة وربما تستر أصحاب هذا الاتجاه خلف مسميات مختلفة كالقرآنيين، والعقلانيين، لكنهم في المحصلة أصحاب هدف واحد هو بعث فهم جديد لهذا الدين حسب زعمهم، من خلال الطعن في السنة، وإبعادها عن الواقع، وقد جاءت هذه الدراسة للبحث في آراء واحد من هؤلاء المفكرين من خلال مناقشة المرتكزات التي استند عليها في القول بمرحلية السنة.

أهمية الموضوع:

اضافة الى ما سبق من أهمية السنة النبوية فإن لهذا البحث أهمية كبيرة لأنه من ضمن الدراسات التي تعتني بفضح القراءات الحداثية للسنة، وترد على شبهات أصحابها، الداعية للنيل من مصادر الأمة وثوابتها وذلك أن القراءات الحداثية للسنة النبوية بدأت تشغل بال كثير من الباحثين المهتمين، والسبب في ذلك أن مشاريعها العلمية قد ذاعت واشتهرت، وتم الترويج لها عبر مؤتمرات وندوات وملتقيات وطنية ودولية بل أصبح لرواد هذه القراءات مؤسسات ونوادٍ ومعاهد تروج لأفكارهم وتعمل على طبع إصداراتهم وإنتاجاتهم، ثم إنهم اجتهدوا فوسعوا الدائرة في إقامة دورات تكوينية وملتقيات تدريبية يستدعى لها عدد من الطلبة الباحثين تهتم بنقد الموروث قرآنا وسنة. وكان لمحمد شحرور اثرا بالغا في نشر هذه القراءة لما تتميز به لغته من بساطة فقد ناقش شحرور السنة النبوية من جهة التعريف والحجية كما تحدث عن قضية التدوين كل ذلك لكي يتوصل الى نظرية مفادها تاريخية السنة وقد ناقشت في هذا البحث تلكم النظرية بطريقة موضوعية.

أهداف البحث: يهدف البحث الى بيان أن:

1- السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع تستقى منها الأحكام وقد اعطى الله في كتابه حق التشريع للنبي صلى الله عليه وسلم.

2- الوحي ليس مقتصرا على القرآن الكريم بل القرآن جزء من الوحي وهناك وحي غير القرآن وهي السنة النبوية.

3- كتابة الأحاديث كانت بسبب ديني وعلمي بحت وهو الحفاظ على المصدر الثاني للتشريع.

4- طاعة الرسول واجبة مثل طاعة الله ولا فرق في طاعة محمد صلى الله عليه وسلم من جهة كونه رسولا او نبيا فطاعته واجبة بكل حال وهذا التفريق بين النبوة والرسالة باطل لا يستند الى اصل لغوي او شرعي.

أسباب اختيار الموضوع:

1. ما ذكر من أهمية الموضوع.

2- شغفي وتعلقي بسنة سيدي وحبيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

3- يدخل هذا البحث في حقل البحوث المعاصرة المتعلقة بالدفاع عن السنة النبوية وكونها مصدرا للتشريع، وهذا الحقل وان كتبت فيه دراسات كثيرة لكنه لا يزال بحاجة الى بذل جهود ونظرات جديدة.

4- لقد اعطى الاعلام شحرورا صورة باحث حر يتسم بالموضوعية مما البس الامر على كثير من شبابنا- الذين هم من النخبة المثقفة ولهم اثر كبير في المجتمع- امر دينهم فكان من اوجب الواجبات الضرورية ازالة الوشاح عن حقيقته وكشف تناقضاته في قراءته المعاصرة بما يتعلق بموضوع بحثنا.

حدود الدراسة:

نظرا لقصر الوقت وقلة الصفحات لم اتمكن من الرد التفصيلي لكل ما كتبه شحرور عن السنة النبوية لهذا فقد اكتفيت بالرد الموجز على اهم المرتكزات التي استند اليها شحرور في القول بتاريخية السنة النبوية.

منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على أكثر من منهج وهي كالتالي:

المنهج الاستقرائي التحليلي: وذلك عن طريق استقراء عناصر الموضع المبثوثة في مختلف المؤلفات، اضافة الى تحليل الأفكار المستنبطة.

المنهج الوصفي: الذي ظهرت معالمه في المبحث الأول عند ترجمة محمد شحرور.

المنهج النقدي: اعتمدت عليه في المبحث الثاني من خلال جمع اهم أفكار محمد شحرور عن السنة النبوية ونقد ما رأيت انه بحاجة الى نقد مما له علاقة مباشرة بمفهوم التاريخية.

خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد في تعريف مفردات البحث، ومبحثين، وعرض مصادر البحث:

المقدمة في بيان أهمية الموضوع، والهدف منه، واسباب اختياره، وحدود الدراسة، ومنهج الباحث في كتابة هذا البحث، وبيان خطة البحث.

عنوان المبحث الأول: مفهوم السنة وتدوينها عند شحرور عرض ونقد.

عنوان المبحث الثاني: اقسام السنة عند شحرور عرض ونقد.

الخاتمة: في ذكر أهم النتائج والتوصيات. قائمة المصادر والمراجع.

تمهيد: في ترجمة محمد شحرور والتعريف بمفردات البحث:

نذكر في هذا التمهيد نبذة مختصرة عن حياة محمد شحرور، كما أبين مفهوم التاريخية وما المراد بتاريخية النصوص الدينية– ومنها السنة النبوية–، وأتعرض باختصار لبيان مفهوم السنة عند العلماء، والفرق بين الرسول والنبي عندهم.

أولاً: نبذة عن حياة محمد شحرور:

ولد شحرور بن ديب في حارة بير التوتة في حي الصالحية دمشق سوريا عام 1938/4/11م. ونشأ في عائلة محافظة متدينة، ونشأ فيها الى حين تخرجه، وهو متزوج وله أربعة أولاد. درس شحرور المراحل الابتدائية في دمشق وحصل على شهادة التعليم الابتدائي في مدرسة الصالحية عام 1949، والاعدادية في مدرسة جول جمال عام 1953، وحصل على البكالوريا في ثانوية عبد الرحمن الكواكبي عام 1957، ثم سافر الى الاتحاد السوفييتي ببعثة حكومية لدراسة الهندسة المدنية في موسكو عام 1959، وتخرج فيها بدرجة دبلوم في الهندسة المدنية عام 1964، ثم عين معيدا في كلية الهندسة المدنية– جامعة دمشق– عام 1965م، حتى عام 1968م،ثم سافر الى جمهورية ايرلندا بهدف الحصول على شهادتي الماجستير والدكتوراه عام 1968، حصل على شهادة الماجستير عام 1969، والدكتوراه عام 1972م، في الهندسة المدنية اختصاص ميكانيكا تربية واساسيات.

عين شحرور مدرساً في كلية الهندسة المدنية – جامعة دمشق عام م1972 لمادة ميكانيك التربة، ثم أستاذا مساعداً، ثم افتتح مكتباً هندسياً استشارياً لممارسة المهنة كاستشاري منذ عام 1973م، وقدم وشارك في استشارات

فنية لكثير من المنشئات الهامة في سوريا، وظل يمارس عمله هذا حتى وفاته، وله عدة كتب في مجال اختصاصه تؤخذ كمراجع هامة لمادة ميكانيكا التربية والاساسيات.

كان شحرور مهتما بقضايا الدين والمجتمع لهذا بدأ شحرور في اعادة قراءة النص الديني وسما قراءته (قراءة معاصرة) وذلك في ايرلندا عام 1970، بعد حرب نكسة حزيران عام 1967، وظل مستمرا في دراسته الى ان توفي، حيث اصدر سلسلة من الكتب ضمن عنوان (دراسات اسلامية معاصرة) من أهمها:

1- (الكتاب والقرآن – قراءة معاصرة) عام 1990م.

2- (الدولة والمجتمع) عام 1994م.

3- (الاسلام والايمان_ منظومة القيم) عام1996.

4- (نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي – فقه المرأة " الوصية – الإرث – القوامة – التعددية – اللباس") عام 2000م.

5- (تجفيف منابع الإرهاب) عام 2008.

6- (القصص القرآني – المجلد الأول: مدخل إلى القصص وقصة آدم) عام 2010.

7- (الكتاب والقرآن – رؤية جديدة) عام 2011.

8- (القصص القرآني – المجلد الثاني: من نوح إلى يوسف) عام 2012م.

9- (السنة الرسولية والسنة النبوية – رؤية جديدة) عام 2012م.

10- (أمُّ الكتاب وتفصيلها: قراءة معاصرة في الحاكمية الإنسانية – تهافت الفقهاء والمعصومين) عام 2015م.

11- (دليل القراءة المعاصرة للتنزيل الحكيم – المنهج والمصطلحات) عام 2016م.

علاوة على ذلك فقد كان شحرور عضوا ناشطا في المجمع العربي والغربي وله مقالات متعددة في مختلف الدراسات الاسلامية، كما اجريت معه مقابلات صحفية من عدة صحف ومجلات عربية واجنبية تدور حول ابحاثه والظروف الراهنة بوقتها.

كما دعي شحرور إلى بلدان عربية وأوربية وأمريكية من قبل هيئات حكومية ومدنية وجامعات منذ عام 1993 بصفة باحث ومفكر إسلامي وطرح خلال هذه الزيارات منهجه وقراءته المعاصرة للتنزيل الحكيم.

توفي في 21من ديسمبر عام 2019،بمدينة ابو ظبي الاماراتية، ونقل جثمانه الى دمشق ليدفن في مقبرة العائلة[1].

استنادا على ما سبق يمكننا ان نصنف افكاره بأنها خليط من فلسفات عدة تأثر بها وحاول تطبيقها على النص الديني ومن اهم الأفكار والفلسفات التي أثرت فيه فلسفة ماركس ومذهبه الجدلي حيث درس شحرور في الاتحاد السوفييتي خمس سنوات وكانت مدة كافية لدراسة هذا المذهب واعتناق بعض افكاره.

ثانياً: مفهوم السنة:

1- السنة لغة:

تأتي بمعان متعددة منها:

1- الطريقة حسنة كانت او مذمومة وخصها بعضهم بالطريقة المحمودة ولذلك يقال اهل السنة، وتأتي بمعنى الصورة والوجه، وبمعنى الإمام المتبع، وبمعنى الطبيعة، وبمعنى الأمة[2].

2- السنة في الاصطلاح:

يختلف تعريف السنة من فن الى فن كما يلي:

1- السنة عند المحدثين:

تطلق فِي الأَكثر على ما "أضيف إِلى النبي عليه الصلاة والسلام من قول أَو فعل أَو تقرِير او صفة فهي مرادفة للحديث"[3]، ومنهم من قال بأنها اعم منه نرى ذلك في قول الأعمش رحمه الله: "لا أعلم لله قوما أفضل من قوم يطلبون هذا الحديث، ويحبون هذه السنة"[4]، وأوضح منه_ أي في أن السنة أعم من الحديث_ قول عبد الرحمن بن مهدي: " الناس على وجوه: فمنهم من هو إمام في السنة إمام في الحديث، ومنهم من هو إمام في الحديث، فأما من هو إمام في السنة وإمام في الحديث فسفيان الثوري"[5].

2- السنة عند الاصوليين.

"ما صدر عن الرسول غير القرآن من فعل أو قول أو تقرير"[6]، وعرفها بعضهم- كالبيضاوي والسبكي الأسنوي_ بأنها ما صدر من النبي صلى الله عليه وسلم من الأفعال أو الأقوال التي ليست للإعجاز وأدخل الاقرار في الفعل لأنه كف عن الانكار والكف فعل[7].

3- السنة عند الفقهاء.

عرفها بعضهم بأنها "الطريقة المسلوكة في الدين التي يطالب المكلف بإقامتها من غير افتراض ولا وجوب"[8]، وعرفها بعضهم بأنها: "المطلوب الترك طلبا غير جازم"[9]، وعرفها آخرون: "بما يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه"[10]. وتطلق السنة ايضا على ما يقابل البدعة وقد تطلق عند بعضهم على عمل الصحابة على خلاف بينهم في وجوب اتباع الصحابي[11].

وتنوع هذه المعاني الاصطلاحية راجع الى تنوع الاغراض التي يعني بها أهل كل فن، فعلماء الحديث إنما بحثوا عن الرسول صلى الله عليه وسلم الامام من جهة كونه قدوة لنا، فنقلوا كل ما يتصل به من اقوال وافعال وصفات، وعلماء الاصول بحثوا عن الرسول صلى الله عليه وسلم من جهة كونه مشرعا، فعنوا بأفعاله واقواله التي تثبت الأحكام وتقررها، وعلماء الفقه بحثوا عن الرسول صلى الله عليه وسلم من جهة أن افعاله لا تخرج من الدلالة على حكم شرعي، وهم يبحثون عن حكم الشرع في افعال العباد[12].

ثالثاً: مفهوم التاريخية:

لم تحظ هذه الكلمة في المعاجم العربية بتعريف كما هو شأن باقي المفردات العربية ولعل السبب في ذلك يرجع الا انها لم تستعمل الا بعد ان ترجمت من اللغة الفرنسية، وبعد تتبع دلالة المصطلح في اللغة العربية نرى انها تأتي لمعنيين:

المعنى الأول: الوصف المنسوب للتاريخ فالتاء فيها للتأنيث والياء فيها للنسبة.

المعنى الثاني: بمعنى المصدر الصناعي، اي مجموع الصفات التي يدل عليها لفظ التاريخية من جهة الارتباط بأسباب معية والارتباط بالزمان والمكان[13].

وقد عرفت التاريخية بتعريفات متعددة من اهمها:

1- "التاريخية (**Historisme**) هي القول إن الأمور الحاضرة ناشئة عن التطور التاريخي، ويطلق هذا اللفظ أيضاً على المذهب القائل إن اللغة، والحق، والأخلاق، ناشئة عن إبداع جماعي، لاشعوري، ولاإرادي، وإن هذه الأمور قد بلغت الآن نهايتها، وانك لا تستطيع أن تبدل نتائجها بالقصد ولا أن تفهمها على حقيقتها إلا بدراسة تاريخها، يرى اصحاب هذا المذهب ايضا اننا لا نستطيع أن نحكم على الأفكار والحوادث إلا بالنسبة الى الوسط التاريخي الذي ظهرت فيه لا بالنسبة الى قيمتها الذاتية"[14].

2- "وجهة نظر تقوم على اعتبارها موضوعاً معرفياً بصفته نتيجة حالية لتطور يمكن تتبعه في التاريخ بنحو خاص، يقال هذا اللفظ على المذهب الذي يرى أن الحقوق – شيمة اللغات والعادات هي نتاج إبداعي جماعي غير واع وغير إرادي إبداع يتناهى في لحظة انصباب الفكر عليه، ولا يمكن لاحقا تبديله صراحة ولا فهمه وتأويله بطريقة أخرى غير طريقة دراسته التاريخية"[15].

3- "نزعة فكرية تضفي النسبية والزمنية على الحقيقة، وتربطها بتاريخها وزمنها، رافضة أن تكون للحقائق –كل الحقائق– اية عمومية أو ديمومة أو اطلاق او خلود، معممة هذا الحكم على كل الوان الحقائق بما فيها الحقائق الدينية بل وخاصة الحقائق الدينية بما في ذلك (العقائد) و(القيم) و(الاخلاق)"[16]. ويبدو لي ان هذا التعريف هو الاحسن لأنه قريب للأذهان مستوعب للمفهوم بعكس غيره من التعاريف.

يتضح مما سبق ان التاريخية هي من العناوين والصفات التي إذا أضيفت إلى شيءٍ آخر فإنّها كناية عن زمانية ذلك الشيء، من جهة إنّه وليد ظروف وأوضاع معينة، وأثره وفاعليته تكون ضمن تلك الظروف ولا تتعداها[17].

"ولقد بدأت هذه النزعة – في فكر التنوير الأوربى الوضعي – عند الفيلسوف الفرنسي فولتير Voltaire [1694–1778م] والفيلسوف الإيطالي فيكو Vico. [1668 – 1744م كجزء من سعى فلسفة التنوير الوضعية إلى نسخ الإطلاق الديني واللاهوتي، وإحلال العقل والعلم والفلسفة محل الدين والكنيسة واللاهوت.. أي إحلال النسبي محل المطلق"[18].

ومن ثم تأثر بها بعض المفكرين العرب ودعوا الى تطبيقها على الموروث الديني ومن اهم مقتبساتهم منها الحكم على الافكار والنصوص اعتمادا على تاريخها لا على دلالاتها الذاتية[19]. وأول من استعمل هذه الكلمة من المفكرين العرب هو عبد الله العروي[20]، يقول العروي :"إن المثقفين العرب يفكرون حسب منطقين، القسم الاكبر منهم حسب الفكر التقليدي، والقسم الباقي حسب الفكر الانتقائي، وان الاتجاهين يوصلان الى حذف ونفي العمق التاريخي.. لقد قلنا إن الطريق الوحيد للتخلص من الاتجاهين هو الخضوع للفكر التاريخي بكل مقوماته"[21].

يقول محمد اركون[22]: "أريد لقراءتي هذه أن تطرح مشكلة لم تُطرح عملياً قط بهذا الشكل من قبل الفكر الإسلامي ألا وهي : تاريخية القرآن، وتاريخية ارتباطه بلحظة زمنية وتاريخية معينة"[23]، ويقول: إن التاريخية أصبحت اللامفكر فيه الأعظم بالنسبة للفكر الإسلامي"[24].

ويقول نصر حامد ابو زيد[25]: "الواقع هو الأصل من الواقع، تكون النص – القرآن– ومن لغته وثقافته صيغت، مفاهيمه، ومن خلال حركته بفعالية البشر تتجدد دلالته. فالواقع أولا، والواقع ثانيا، والواقع أخير"[26].

فالمقصود بتاريخية السنة هو فهم الأحاديث في سياقها التاريخي بما يوجب حصر مفهومها الظاهري في إطار مكاني وزماني، مما يعني حصول إلغاء أو تعديل في الصورة المستنتجة[27].

يتضح مما سبق أن تاريخية السنة تعني ارتباطها بظروف معينة من جهة الزمان والمكان وبما أن العالم يشهد تطورا ملحوظا فإنه من غير المنطقي أن يظل اسيرا لأحكام فرضت لمعالجة واقع معين.

المبحث الأول: مفهوم السنة وتدوينها عند شحرور عرض ونقد.

أولا: مفهوم السنة:

لا يوافق شحرور على المفهوم التراثي للسنة باعتبارها هي كل ما صدر عن النبي من فعل او قول او تقرير، وذلك لأنه تعريف محدث لم يكن معروفا عند النبي والصحابة وبالتالي "فهو قابل للنقاش والأخذ والرد"[28].

ومن ثم حاول شحرور ان يقدم تعريفا بديلا للسنة معتمدا على المعنى اللغوي فعرف السنة بأنها "منهج في تطبيق أحكام أم الكتاب بسهولة ويسر دون الخروج عن حدود الله في أمور الحدود أو وضع حدود عرفية مرحلية في بقية الأمور"[29]. اذا فالسنة النبوية عند شحرور ليست سوى منهج اي اجتهاد من النبي في تطبيق أحكام أم الكتاب حسب فهمه لواقع الجزيرة العربية في وقته بحيث يتناسب ذلك الاجتهاد مع ذلك الواقع، فالسنة هي "الاحتمال الأول لتفاعل الاسلام مع مرحلة تاريخية معينة وليس والوحيد وليس الاخير"[30]. فهي ذات طابع تاريخي مرحلي نسبي، كما يستبعد المفهوم التراثي للسنة فالسنة عنده ليست وحيا والنبي واصحابه لم يعدوها كذلك في وقت من الاوقات[31]. ويرى شحرور أن أول من اسس فكرة أن الوحي وحيان هو الامام الشافعي في الرسالة، فالشافعي بفعلته هذه زور الدين الاسلامي الى دين محلي حيث أفرد للحديث النبوي مكانا بين مصادر التشريع[32]. وليس للنبي في مقام الرسالة أن يأتي من عنده بما ليس فيه كتاب؛ وذلك لأنه انما يتبع ما يوحى اليه من التنزيل (انظر الانعام 50، والاعراف 203، يونس 15، الاحقاف9) وأنه لا يستطيع تبديله أو تغييره من تلقاء نفسه بزيادة أو نقصان أو حذف أو تقديم أو تأخير تحت طائلة قوله تعالى: **أَوَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ أَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ** ۞ {الحاقة:44-46}[33]، ويرى ان المحرمات اربعة عشر فقط والتحريم حق حصري لله[34].

المناقشة والنقد:

عند استقراء الآيات القرآنية نرى أن هناك جملة من الآيات تقرر وجود قسم آخر للوحي غير القرآن الكريم وتقرر ايضا أن السنة مصدر للتشريع وأن النبي صلى الله عليه وسلم له صفة التشريع عن الله فمن الآيات التي تدل على وجود وحي اخر غير القرآن الكريم:

1- يقول الله عز وجل: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ ۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾. [التحريم 3].

قال الطبري في تفسير هذه الآية: قوله (فلما نبأها به) يقول: فلما خبر حفصة نبي الله صلى الله عليه وسلم بما أظهره الله عليه من إفشائها سر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عائشة (قالت من أنبأك هذا) يقول: قالت حفصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم: من أنبأك هذا الخبر وأخبرك به (قال نبأني العليم الخبير) يقول تعالى ذكره: قال محمد نبي الله لحفصة: خبرني به العليم بسرائر عباده، وضمائر قلوبهم، الخبير بأمورهم، الذي لا يخفى عنه شيء. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل[35].

وقال الطباطبائي في الميزان بعد أن حلل الفاظ الآية: ومحصل المعنى: وإذ أفضى النبي إلى بعض أزواجه – وهي حفصة بنت عمر بن الخطاب – حديثا وأوصاها بكتمانه فلما أخبرت به غيرها وأفشت السر خلافا لما أوصاها به، وأعلم الله النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنها نبأت به غيرها وأفشت السر عرف وأعلم بعضه وأعرض عن بعض آخر، فلما خبرها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحديث قالت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: من أنبأك وأخبرك أني نبأت به غيري وأفشيت السر ؟ قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: نبأني وخبرني العليم الخبير وهو الله العليم بالسر والعلانية الخبير بالسرائر[36].

ومن المعلوم أن انباء الله تعالى للنبي صلى الله عليه وسلم بما كشفته من السر ليس واردا في القرآن فهو وحي من الله للنبي وقع خارج القرآن مما يبطل دعوى شحرور[37].

وقد حاول شحرور أن يتهرب من دلالة هذه الآية فقال: "ثمة من يقول: ماذا عن قصته مع زوجاته المذكورة في الآية:﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ ۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾[التحريم:3]، ألم يكن الله – تعالى – من نبأه؟ وكيف نبأه إن لم يكن وحياً؟ نقول لنقرأ قوله – تعالى –: ﴿ فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فنفهم أن زوج الرسول نبأت أحداً (زوجاً أخرى) بالسر، والله أظهره، أي من نبئت به أفشته بكل بساطة، وهذا كثير الحدوث في حياتنا اليومية ولا يحتاج إلى وحي، وقوله نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ) لا يعني أن وحياً من الله قد نزل عليه وأخبره"[38].

ولا يخفى ان الاستدلال وقع بقوله تعالى : (نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ) وشحرور يدعي أن ذلك لا يعني أن الوحي نزل على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بمن افشى السر وانما من نبئت بالسر هي التي افشته ولم يقدم دليلا على دعواه وهو مطالب بإقامة الدليل، وقد أجاب شحرور بجواب آخر في الطبعة السابقة للكتاب فقال "لا ندري لماذا ذهب جميع المفسرين بلا استثناء الى أن الإنباء هنا هو الوحي، وانطلقوا في فهمهم من مُسَّلمة ترادفية هي أن لإنباء وحي بالضرورة، بينما هناك احتمال آخر بأن يكون الإنباء إلهاماً وليس وحياً يحمله جبريل فيما يحمل من تنزيل"[39].

وهذا في حقيقته ليس جوابا لأنه لا إشكال في كون الانباء هنا الهاما إذ لا خلاف في أن الهام النبي نوع من انواع الوحي وشحرور يوافق على ذلك[40].

ثم إن شحرور شعر بضعف دفاعه فهرب منه الى تسليم ما ينفيه ووقع في التناقض حيث قال "لكننا نعود الى القول بأنه حتى لو صح خبر يثبت نزول الوحي بأشياء لم ترد في التنزيل الحكيم، فإن هذا لا يعطينا أبداً الحق في أن نعمم ذلك حتى يشمل كل ما قاله وفعله وأقره نبينا الكريم منذ ولدته أمه الى أن اختاره الله لجواره"[41]، وذلك لأن موضع الخلاف معه في أنه يوجد وحي اخر للنبي صلى الله عليه وسلم أو لا، لا أن كل تصرفاته تعدّ وحيا.

2- قوله تعالى: ﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [الحشر:5].

فقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم لما امر بقطع الاشجار عارضه المشركون فقالوا قد كنت تدعي انك تنهي عن الفساد في الارض وحرق الاشجار روى الترمذي في سننه ((عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قول الله عز وجل: {ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها} [الحشر: 5] قال: «اللينة النخلة»، وليخزي الفاسقين قال:«استنزلوهم من حصونهم»، قال: "أمروا بقطع النخل فحك في صدورهم. فقال المسلمون: قد قطعنا بعضا وتركنا بعضا، فلنسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لنا فيما قطعنا من أجر؟ وهل علينا فيما تركنا من وزر؟ فأنزل الله تعالى: {ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها} [الحشر: 5] الآية[42].

فذلك أي قطعها أو تركها بأمر الله تعالى الواصل إليكم بواسطة رسوله صلّى الله عليه وسلم أو بإرادته سبحانه ومشيئته عز وجل، فقد أخبر الله في هذه الآية أن قطعها وتركها كان بإذن من الله وامر منه[43]. وموضع الاستدلال بهذه الآية أن القطع كان بإذن الله مع اننا لا نجد هذا الاذن منصوصا عليه في القران فهذا دليل على نزول وحي بغير القرآن.

3- قوله تعالى: قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ [البقرة:2_ 144].

دلت الآية على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له ثلاث قبلات، اولها الكعبة، ثانيها بيت المقدس ثالثها الكبعة، وقد جاء تشريع هذه القبلة الثالثة في هذه الآية اما القبلة الاولى والثانية فلا يوجد تشريعها في القران وانما يوجد اشارة الى انها كانت مشروعة، فدل ذلك على وجود وحي غير القرآن شرع به التوجه الى القبلة الأولى والثانية[44].

4- قوله تعالى: ۞ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ۚ. [النساء: 113].

يقول الامام الشافعي رحمه الله في الرسالة "فذكر اللهُ الكتابَ وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعتُ مَن أرْضَى مِن أهل العِلم بالقرآن يقول: الحكمة سُنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. وهذا يُشبه ما قال، لأنَّ القرآن ذُكر وأتبعه الحكمة، وذكر الله مِنَّته على خَلْقه بتعليمهم الكتاب والحكمة، فَلَمْ يَجُز –والله أعلم– أنَّ الحكمة ها هنا إلَّا سُنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله[45].

وليس تفسير "الحكمة" بالسنة من مفردات الإمام الشافعي، فقد حُكي عن قتادة كما رواه الطبري[46]، ووجد له نظير في بعض طرائف المفسرين من غير أهل السنة، كالإمامية، حيث ذكر الطوسي في التبيان احتمال إرادة السنة من الحكمة[47]، مما يدل على أن هذا التفسير لم يكن مقصورًا على اتجاه واحد، بل وجد صدًى في بيئات تفسيرية متعددة

وقد أطال شحرور وشنع على الامام الشافعي في الاستدلال بهذه الآية وقال متسائلا" اذا كانت الحكمة هي سنة محمد صلى الله عليه وسلم فأين هي عند نوح وهود ويوسف وشعيب..، وهؤلاء جميعا يشملهم قوله تعالى: **(وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ)**[ال عمران 81]"[48] يقول فإن قيل" تلك خصوصية انفرد بها الحبيب المصطفى تفضيلا له على سائر الانبياء والرسل. أجبنا بقوله تعالى: **(قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ وَمَآ أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ وَمَآ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ)** [الاحقاف 9] وبقوله تعالى: **(وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ)**.[البقرة:136][49].

وهذا الرد ضعيف جدا لأن غايته عدم الايجاد ولا يلزم من عدمه عدم الوجود، ولا يسلم له الحكم بأن السنة لا توجد عند غيره من الانبياء كيف وقد قال الله تعالى: **(أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ)** [الأنعام:90]. فإن كان النبي صلى الله عليهم وسلم مأمورا باتباع طريقتهم في التوحيد والصبر فيكون غيره اولى ممن كان من امة هؤلاء الانبياء، ولو سلم بعدم وجودها فلا يسلم انكار كونها خصيصة من خصائص النبي اذ بعض الانبياء لهم خصائص انفردوا بها وكما يقول شحرور مستنكرا " فهل كان صلى الله عليه وسلم يجيد صنعة الدروس وصنعها؟ وهل كان له شياطين يخوصون له ويستخرجون اللؤلؤ والمرجان؟ وهل كان عالما بمنطق الطير والنمل؟."[50]، اذا لتفريق المذموم بين الرسل هو التفريق بينهم في الايمان وعدمه أو تفريقا يؤدي الى تنقيص الاخر لا التفريق في الفضل بدليل قوله تعالى: **(تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۘ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ۚ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ)** [البقرة: 253].

يتابع شحرور نقده للشافعي بأنه لم يقرأ سورة الاسراء كما ينبغي وخاصة الآيات 23– 39 منها، فبعد أن يقول سبحانه: **(وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ)**.[الاسراء 23]. الى آخر الآية التي تتضمن وصايا وتعليمات اخلاقية – بنظره– اوحى بها الله الى رسوله يختم الله الآية بقوله: **(ذَٰلِكَ مِمَّآ أَوْحَىٰٓ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ ۗ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَىٰ فِى جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا)**.[الاسراء: 39]. اذا فالحكمة تعني عنده مجموعة الوصايا والتعاليم[51].

يواصل شحرور نقده بقوله: إن الحكمة قد لا يكون صاحبها نبيا بدليل ان لقمان اوتي الحكمة ولم يكن نبيا[52].

الرد عليه: "إن محمد شحرور قد أقر أن مجمل الآيات حوالي عشرين موضعا 15، لكن منهجه الجزئي في فهم المراد منها جعله يحمل مفهوما واحدا ورد في آي سورة الإسراء ويعممه على كل المعاني الواردة في القرآن الكريم، ألا وهو معنى الوصايا والتعاليم، والقارئ للقرآن يجد أن من بين العشرين موضعا التي وقف عليها شحرور، منها أحد عشر موضعا 16 وردت فيها الحكمة مقترنة، إما بالوحي، أو بالكتاب أو بالنبوة أو بالرسالة،

مما يوحي أن المعنى مقصود، ولا يراد به مطلق المعنى للحكمة بأنها وضع الأمور في مواضعها كما ينبغي، إذ ما دلالة اقترانها بالوحي والكتاب والنبوة والرسالة إن لم يكن لها معنى خاص يقصد به ما يوحيه الله للنبي أو الرسول مما يمكن أن يندرج ضمن معنى التعاليم والوصايا الواردة في آيات سورة الإسراء بوجه خاص، أو ما يرد على لسان النبي أو الرسول بشكل عام، ويدخل ضمنها ما يسمى بالسنة"[53].

ويرد قوله بأن السنة لا تنقطع عن السنة الحكماء بأن" للحكمة درجات فمنها ما جاء نتيجة الخبرة الطويلة في الحياة، والمعرفة الواسعة، والممارسة العميقة فيها.. فمن هذا الضرب كلام الحكماء والقادة العظماء، ومن الحكمة ما يلقيه الله في روع أنبيائه، وما يوحيه إليهم مما ليس قرآنا يتلى ولا كتابا منزلا، فهو السنة النبوية، فاستمرار الحكمة بصورتها الأولى لا ينفي وجودها لبشر مخصوص بطريق مخصوص هو الوحي في صورتها الثانية"[54].

وأما الآيات التي تقرر كون السنة مصدرا للتشريع وأن له صلى الله عليه وسلم أن يحلل ويحرم عن الله فكثيرة منها:

1-قوله تعالى: **(يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ)** [التحريم:1].

حيث اسند التحريم إلى النبي صلى الله عليه وسلم مما يبين أن ذلك من صلاحيته وإلا لنهاه الله تعالى عن ذلك.

2- قوله تعالى: **(ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ)**. [لأعراف: 157]. حيث اسند التحريم والتحليل فيها الى النبي بخلاف ما يدعيه شحرور.

3- قوله تعالى: **(ٱقَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ)**.[التوبة: 29]،قال الرازي(ت 606) : "فيه وجهان الأول: "أنهم لا يحرمون ما حرم في القرآن وسنة الرسول"[55]، وفي روح المعاني: وَلا يُحَرِّمُونَ ما حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ : أي ما ثبت تحريمه بالوحي متلو وغير متلو، فالمراد بالرسول نبينا صلّى الله عليه وسلّم[56].

وقد اجاب عن هذا شحرور بأن المحرمات التي حرمها عنها الرسول هي نفسها التي بينها الله في الكتاب، وهذا القول بعيد لا يتناسب مع بلاغة القرآن لأن العطف يقتضي المغايرة والا فما فائدة قوله تعالى (حرمه الله) فهذا يستلزم ان يكون في كتاب الله حشوا وزيادة وذلك منافٍ للإعجاز[57].

على أن تفريق شحرور بين الامر والنهي والتحريم-باعتبار المحرمات مؤبدة بخلاف النواهي وأن النواهي لا يترتب عليها عقاب - وجعله المحرمات اربعة عشر فقط[58]، لا يسلم له بدليل عشرات الآيات التي رتبت الوعيد على مخالفة الأمر مثل قوله تعالى:**ۚ وَلَا تَرۡكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنۡ أَوۡلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ** [هود: 113][59]. قال الامام الرازي:" ومعنى قوله: فتمسكم النار أي أنكم إن ركنتم إليهم فهذه عاقبة الركون، ثم قال: وما لكم من دون الله من أولياء أي ليس لكم أولياء يخلصونكم من عذاب الله"[60].

ثانيا: تدوين السنة عند شحرور:

إن قضية التدوين قد اصبحت متكأ لكثير من الحداثيين ومنهم شحرور للقول بتاريخية السنة وفصلها عن الوحي، ويقصد بالتدوين عملية نقل السنة من المستوى الشفوي إلى المستوى الكتابي وقد ركز شحرور في قضية التدوين على بعدين اساسيين:

البعد الديني: ويتمثل في عدم الامر بكتابة السنة وورود النهي عن كتابتها "فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك بنفسه ولم يفعله الصحابة من بعده لسبب واحد وذلك لعلمهم أن جمعه ليس ضروريا، وأن الحديث مرحلة تاريخية"[61].

البعد السياسي: ويتمثل في أن التدوين كان قرارا سياسيا بحتا ولم يكن عملية معرفية اسلامية "إن السبب الاساسي لجمع الحديث أولا وللتأكيد عليه ثانيا هو سبب سياسي بحت"[62] ومن المعلوم ان التدوين كان في العصر الاموي.

المناقشة والرد:

إن عدم الكتابة لا يعني عدم الاهتمام لشأنها بل يمكن القول إنّ الحفظ والتناقل الشفاهي أكثر دقة من الكتابة، لاحتمال التزوير فيها، وما ورد من الاحاديث النبوية الصحيحة في النهي عن كتابتها كان خشية أن يلتبس شيء منها بالقرآن، أو يكون شاغلا للصحابة عن جمع القرآن خصوصا أن الهمم كانت متوجهة الى حفظ القرآن فلو أمروا ان يكتبوا السنة ايضا لشق عليهم، او أن النهي كان لمن لم يؤمن عليه اللبس، وقد وردت عدة أحاديث تدل على أن الصحابة قد كتبوا بعض الاحاديث في عصر النبي وأنه صلى الله عليه وسلم أذن لهم[63] ومنها:

1- ما رواه البخاري أن ابا شاه طلب أن يكتب له شيئا من خطبته عام الفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اكتبوا لأبي شاه)[64].

2- ما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه (ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثا عنه مني، إلا كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب)[65].

3- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: قلت: يا رسول الله، إني أسمع منك أشياء، أفأكتبها؟ قال :"نعم"، قلت: في الغضب والرضا؟ قال: " نعم، فإني لا أقول فيهما إلا حقا"[66].

وحديث النهي الذي اورده شحرور حجة عليه وهو قوله صلى الله عليه وسلم "لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني، ولا حرج. ومن كذب علي – قال همام أحسبه قال – متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"[67]. وذلك لأن حديث النبي لو لم يكن ذا أهمية دينية لما امر بالحديث عنه ولما ترتب كل هذا الوعيد الشديد على من نسب اليه صلى الله عليه وسلم شيئا لم يقله.

وقد قال بعض العلماء أن احاديث النهي منسوخة ومما يشهد له ان الاحاديث التي جاء فيها الإذن بالكتابة متأخرة لأن ابا هريرة اسلم عام الفتح وقصة ابي شاه كانت عام الفتح[68]، ويرى الدكتور السباعي ان النهي كان عن التدوين الرسمي أما الإذن في الكتابة فقد كان له ظروف وملابسات خاصة[69].

أما في عهد الصحابة فقد كان عمر رضي الله عنه يكتب بشيء من السنة الى بعض عماله وأصحابه، عن أبي عثمان الهندي، قال: "كنا مع عتبة بن فرقد: فجاءنا كتاب عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا يلبس الحرير إلا من ليس له منه شيء في الآخرة إلا هكذا) وقال أبو عثمان: بإصبعيه اللتين تليان الإبهام، فرئيتهما أزرار الطيالسة، حين رأيت الطيالسة"[70]

وقد تضافرت الادلة على أن الصحابة كانوا يبحثون عن قضاء النبي في حوادث معينة ويتركون اقوالهم اذا وجدوا حيثا للنبي صلى الله عليه وسلم "عن ابن عباس، قال: قام عمر على المنبر فقال: أذكر الله امرأ سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين، فقام حمل بن مالك بن النابغة الهذلي فقال: يا أمير المؤمنين، كنت بين جاريتين – يعني ضرتين – فجرحت أو ضربت إحداهما الأخرى بالمسطح، عمود ظلتها، فقتلتها، وقتلت ما في بطنها، «فقضى النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو أمة» فقال عمر: الله أكبر لو لم نسمع بمثل هذا قضينا بغيره"[71].

وهناك أحاديث كثيرة للنبي صلى الله عليه وسلم تثبت أن اقواله تشريعات أبدية وتنفي عنها طابع التاريخية والمرحلية لم أرَ حاجة الى ذكرها لأن قراءة شحرور للتراث قراءة انتقائية لأنه لا يستدل بأحاديث النهي لثبوتها عنده وإنما لنزع الشكوك واثارة الشبهات والا كان عليه أن يتقبل هذه الاحاديث ايضا لا أن يأخذ منها ما يتوافق مع منهجه ويرفض غيرها، ويكفينا أن نبين أن الكتابة ليست من شروط الحجية فالكتابة أو التدوين وسيلتان لحفظ الاحاديث وقد كان العرب أمة أمية لا يقرأون ولا يكتبون وانما يعتمدون على اذهانهم وقوة حفظهم وكانت جهود الصحابة منصبة في كتابة القرآن لأن القرآن متعبد بلفظه والمقصود من السنة هي معانيها وما تضمنتها من أحكام فقد رويت كثير من الاحاديث بالمعنى.

هذا هو خلاصة موقف اهل السنة من قضية التدوين، أما موقف غالب الإمامية من تأخير تدوين الحديث فيذهب إلى أن النهي عن التدوين كان يهدف إلى تقليص نشر فضائل أهل البيت (رضي الله عنهم)، استنادًا إلى الهيكلية السياسية والاجتماعية السائدة. ويستند هذا الرأي إلى أن الخلفاء كانوا يسعون إلى إبعاد أهل البيت عن الحياة السياسية، فكان منع التدوين جزءًا من هذه السياسة[72].

أما ادعاء شحرور أن سبب التدوين كان سياسيا بحتا ولم يكن هدفا علميا خالصا للحفاظ على المصدر الثاني للتشريع فهو يستند في هذا الادعاء الى جملة من الاسباب من أهمها: كون الفرق العقائدية ذات المنشأ السياسي– الشيعة–السنة–الخوارج– تحتاج الى وضع ارضية فكرية لتسويغ آراءها وتلك المرجعية هي الاحاديث ويضرب مثالا لذلك قصة سقيفة بني ساعدة حيث احتج المهاجرون بالحديث الذي يقرر أن الحكم يكون لقريش[73].

المناقشة والرد:

إن الهدف من جمع الاحاديث كان هدفا علميا بحتا واستغلال تلك الاحاديث لأغراض سياسية لا يعد من مثالبها والا فقد اعتمدت نفس تلك المذاهب على القرآن لتسويغ مذاهبها العقدية، أما اتهام بعض تلك الفرق بوضع الاحاديث فأمر لا اختلاف فيه لكن علماء الحديث قد وضعوا ميزاناً دقيقاً في كشف الاحاديث المكذوبة خصوصا

روايات الفرق المبتدعة على أن غاية ما ذكره شحرور أن يكون مجال الوضع او الاعتماد على الحديث النبوي في الجانب العقدي دون الجانب التشريعي فمن أين أن له أن يعممه بعد ذلك على جميع الأحاديث، وقد ذكر شحرور جملة من الأحاديث وحكم عليها بالوضع واستند في ذلك على علماء الجرح والتعديل، وبخصوص ما ذكره عما جرى في سقيفة بني ساعدة فإن الاستدلال بتلك القصة لا يتم له لأمور:

1- على ماذا استند شحرور في تفاصيل الواقعة التي حدثت؟! لا شك انه استند فيها على كتب التاريخ كيف وهو يشكك في أمهات كتب التاريخ والحديث؟!.

2- إذا لم يكن الانصار عرفوا هذا الحديث فلما ذا سكتوا ولم يعترضوا على المهاجرين.

3- استدلال المهاجرين بهذا الحديث دليل على أتباعهم للأحاديث النبوية حتى بعد وفاة النبي مما يناقض دعوى تاريخية السنة عند شحرور[74].

المبحث الثاني: اقسام السنة عند شحرور عرض ونقد.

يقسم شحرور السنة بهدف إفضاء وصف التاريخية عليها والتخلص من سلطتها الى:

1- سنة رسولية: وهذه السنة: هي ما تضمنه التنزيل الحكيم وطاعنه فيها شمولية ابدية.

2- سنة نبوية: وهي اجتهاد النبي في حدود فترة معينة وهذا القسم من السنة مرحلي وتاريخي قابل للتغير بتغير الظروف.

يقول شحرور:" إن الطاعة جاءت للرسالة ولم تأت للنبوة، وليس في الكتاب آية تقول وأطيعوا النبي، بل هناك آيات تقول: **"أَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ"**[75]؛ وذلك لأن النبوة علوم والرسالة أحكام[76].

يتابع شحرور في بيان المفهوم المعاصر للسنة وتقسيماته فيفصل قائلا:" السنة النبوية: تتفرع إلى قسمين اثنين هما:

1- السنة الرسولية: هي الرسالة المحمدية التي أُنزلت وحياً على قلبه (ص)، والواردة في أم الكتاب، وما جاء فيها من منظومة القيم والشعائر ونظرية الحدود ومبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وهي مجال الأسوة والطاعة والقدوة والاتباع.

2- السنة النبوية تتفرع الى قسمين اثنين هما:

أ- اجتهادات النبي (ص) عينها الواردة في ما صح من الأحاديث الواردة في كتب لرواية والسيرة، وتوافقت مع مضمون التنزيل الحكيم ولم تعارضه، ومارس فيها أمور القيادة العسكرية وتنظيم أمور المجتمع (كولي أمر) والقضاء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كقائد (اجتماعي) بشكله التاريخي وينطبق عليها تتغير الأحكام بتغير الأزمان".

ب-القصص المحمدي الوارد في التنزيل الحكيم، وهو جزء من القصص القرآني، والذي جرت أرشفته بعد وقوعه، وهو نسبي ولا تؤخذ منه إلا العبر فقط كباقي القصص القرآني، أي إن القصص المحمدي هو جزء من السيرة الواجب الإيمان به والتسليم له، لأنه جزء من القرآن وهو الجانب الديني من السيرة النبوية، أما كتب السيرة فهي الجانب التاريخي من السيرة والإيمان بها ليس ديناً[77]

وبناء على هذا التقسيم يجعل الطاعة نوعين فيقول:

أ- الطاعة المتصلة؛ وهي الطاعة التي جاءت فيها طاعة الرسول مندمجة مع طاعة الله بقوله: **(وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ)** [آل عمران: 132].، وقوله: **(وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا)** [النساء: 69].

وبما أن الله حي باق وقد دمج طاعة الرسول مع طاعة الله في طاعة واحدة، ففي هذه الحالات تصبح طاعة الرسول مع طاعة الله في حياته وبعد مماته. هذه الطاعة جاءت حصراً في الحدود والعبادات والأخلاق الصراط المستقيم».

ب- الطاعة المنفصلة، وهي الطاعة التي وردت في الكتاب في قوله: **(يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا)** [النساء59]. وقوله : **(وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ)** [المائدة:92]. هذه الطاعة للرسول جاءت منفصلة عن طاعة الله، هذه الطاعة جاءت طاعة للرسول في حياته لا بعد مماته أي في الأمور اليومية والأحكام المرحلية"[78]، وذلك لأنها جاءت مقترنة بطاعة اولي الامر وهي طاعة مرحلية ظرفية[79]

المناقشة والنقد:

إن الاساس الذي أقام عليه شحرور هذا التقسيم هو احداثه فارقا وهميا بين مقام الرسالة والنبوة وهذا التفريق هو حجر الزاوية في قراءته المعاصرة للسنة النبوية بل في قراءته للتنزيل الحكيم ايضا حيث أقام شحرور على هذا التفريق مرحلية الآيات التي فيها خطاب يا أيها النبي، حيث يقرر شحرور أن النبوة علوم والرسالة أحكام أما الآيات التي فيها أوامر ونواهٍ والتي جاءت من مقام النبوة فهي تعليمات وارشادات عامة او حالات خاصة بالنبي[80] وسنحاول الجواب عن ذلك بمناقشة مفهومي النبوة ولرسالة عند شحرور وما اقامه عليه من التفريق بين مقاميهما اعتمادا على ظواهر بعض الآيات، ونناقش ما اعتمد عليه ايضا من بيان الطاعة المتصلة والمنفصلة:

1- قول شحرور إن النبوة علوم والرسالة أحكام يفتقر الى الدليل فلم يرجع في هذا التفريق الى المعاجم اللغوية المعتبرة عنده كمعجم ابن فارس وغيره وبالرجوع الى تلك المعاجم نرى ان النبوة إما من النبوة وهي الارتفاع او من النبأ وهو الخبر يقول ابن فارس"(نبو) النون والباء والحرف المعتل أصل صحيح يدل على ارتفاع في الشيء عن غيره... ويقال إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اسمه من النبوة، وهو الارتفاع، كأنه مفضل على سائر الناس برفع منزلته[81].

أما الرسالة فقد قال الجوهري: "وأرسلت فلانا في رسالة، فهو مرسل ورسول، والجمع رسل ورسل"[82].

حيث لم تحدد تلك المعاجم الرسالة بما يدل على اختصاصها بنوع معين من الآيات او المواضيع وكذلك الحال في النبوة.

وقد جاءت آيات من مقام الرسالة تتحدث عن دعوة النبي الى الايمان وهي من مقام النبوة عند شحرور كقوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلَ بِهِۦ مُؤْمِنُونَ﴾ [الاعراف:88].

وجاءت آيات من مقام الرسالة تتضمن تشريعا كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُواْ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق:1]. اما قول شحرور بأن هذه ارشادات وتعليمات وليست احكاما[83]، فقول بعيد لم يقدم عليه دليلا واحد[84].

وهكذا نرى ان تفريق شحرور بين الرسالة والنبوة تفريق وهمي مخالف للمعاجم اللغوية وللاصطلاح القرآني اذا تبين ذلك فما بناه عليه من وجوب لزوم الطاعة للرسول وعدم وجوبها للنبي باطل ويبقى قوله تعالى: ﴿أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓاْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ [محمد:33]. وغيرها امر باتباع ووجوب طاعة النبي صلى الله عليه وسلم.

2- على فرض التسليم بالفرق الذي استحدثه شحرور فهناك جملة من العقبات التي تعترض لهذا التفريق والتي تدل على بطلانه منها قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب:45].

في هذه الآية جعلت الرسالة من وظائف مقام النبوة وهذا يناقض ما سبق من أن النبوة علوم والرسالة احكام.

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف:157].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف:158]، حيث امر فيها باتباع سينا محمد صلى الله عليه وسلم في صفتيه النبوة والرسالة[85].

وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الممتحنة: 12].، فلا شك ان كل هذه احكام تشريعية وجاءت الطاعة فيها لمقام النبوة.

3- اعتمد شحرور في بيان الطاعة المنفصلة والمتصلة على دلالة الاقتران بمعنى ان الله قرن بين الامر بطاعة الرسول وطاعة أولي الامر في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ﴾ [النساء: 59]. فينبغي ان تكون طاعة الرسول ايضا مرحلية وهذا استدلال ضعيف لأن الاقتران في النظم لا يستلزم الإقتران في الحكم ويدل على ذلك ان الله تعالى قرن بين جملة من الامور مع اختلاف احكامهما في كثير من الآيات منها قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ...الخ﴾ [الفتح:29]. فلا يشترك الذين مع النبي صلى الله عليه وسلم في حكم الرسالة معه، ومنها قوله تعالى: ﴿بخكُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾[الأنعام:141]. فالأكل من الثمر مباح واتيان الحق يوم الحصاد واجب[86].

والحقيقة ان شحرور ولو سلم لنا ان دلالة الاقتران ضعيفة فهذا لا يؤثر على ما ابتدعه من هذا التقسيم لأن اصل هذا التقسيم مبني على اساسياته في القراءة المعاصرة من حصر التحريم في الله وجعل الامر والنهي ذات طابع مرحلي فلا يتصور بناء على ذلك ان تكون طاعة الرسول ملزمة وابدية لأن الرسول يأمر وينهي وليس له أن يحرم وفي ذلك يقول "صاحب الحق الوحيد في التحريم هو الله فقط، وهو أيضًا يأمر وينهى، لذا فإن المحرمات أُغلقت بالرسالة المحمدية، وكل إفتاءات التحريم لا قيمة لها ولو كان عددها بالمئات، أما غير الله، ابتداءً من الرسل وانتهاءً بالهيئات التشريعية، فهي تأمر وتنهى فقط : **(وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ)** [الحشر:7]. حيث أن الأمر والنهي ظرفي زماني مكاني، والتحريم شمولي أبدي. لذا فإن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يحرم ولا يحلل، وإنما يأمر وينهى، ولذا فإن نواهيه كلها ظرفية ولا تحمل الطابع الأبدي"[87].

وقد ناقشت سابقا حصر التحريم في الله تعالى فقط وبينت أن ادعاء الفرق بين الأمر والنهي والتحريم باعتبار ان النواهي لا يترتب عليها عقاب نظرية فاسدة لا تسلم له تناقض مئات الآيات التي ترتب العقاب على مخالفة الامر والنهي منها قوله تعالى: **(وَلَا تَرۡكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنۡ أَوۡلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ)** [هود: 113].

أما نظريته في أن الحرام شمولي ابدي والنواهي ظرفية فلم يقدم على ذلك دليلا مقنعا من القرآن والمعاجم اللغوية سوى قوله أن النواهي ظواهر اجتماعية وبالتالي فإنها خاضعة للتغير بتغير الظروف[88]، وقد ناقض شحرور نفسه حين جعل مفهوم الحلال والحرام ايضا ظاهرا في المفاهيم الاجتماعية[89]، فلا وجه لاختصاص النواهي فقط بأنها ظواهر اجتماعية فكان ينبغي بناء على هذا ان تعد المحرمات ايضا تاريخية.

كما انه لم يقدم دليلا على اختصاص النواهي بالظواهر الاجتماعية فقد يكون النهي عن امر بين العبد وربه ومن ذلك قوله تعالى: **(يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٖ)** [[المائدة: 95][90].

الخاتمة

نحمد الله على ما تيسر لنا من سبل البحث، وأعاننا على إتمام هذه المذكرة العلمية، بعد طواف طويل، وقد أردنا أن يكون طرحنا ل "**تاريخية السنة النبوية عند محمد شحور دراسة نقدية**" طرحا علميا موضوعيا، كما يظهر من ثنايا البحث أن النقد كان موجها الى الأفكار والشبهات التي أثارها شحرور في مؤلفاته حول السنة النبوية، ومن خلال بحثنا تجلت لنا بعض الحقائق والنتائج وأهمها:

1- توجد في مؤلفات شحرور أفكار نابعة عن اتباع الهوى، ومن تحكيم العقل الفردي وطرحه للأمور التي يستبعدها عقله والاستهزاء بها.

2- كتب شحرور يغلب عليها النظرة الحداثية المعاصرة مع ذمه للتراث، وهذه القراءة تتضارب مع القراءة المنهجية الأصولية، كما وتتضارب مع نصوص السلف والائمة.

3- تأثر شحرور بالفلسفات والمعاصرة كالماركسية واعطى لأفكارهم صبغة دينية ليستعين بها على نظرياته وجدله، فكان ذلك ذا اثر بالغ في مؤلفاته، كما في نظرية الحدود الرياضية التي يكررها شحور ويطبقها على جميع النصوص الدينية قرآنا وسنة.

4- السنة النبوية مصدر من مصادر التشريع تأتي بالدرجة الثانية بعد القرآن الحكيم وقد اعتمد المسلمين عليها وقام الاجماع على حجيتها حتى ضار من المعلوم من الدين بالضرورة.

5- تبين لنا أن المرتكزات التي ارتكز عليها شحرور في تاريخية السنة النبوية من جهة نزع صفة الوحي عن السنة النبوية وجعلها اجتهادات محلية، تخالف الكثير من الآيات القرآنية وتخالف اجماع المسلمين منذ عصر الرسالة الى الآن.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد

الهوامش:

(1) السيرة الذاتية لشحرور، كتبها المشرف العام ل ا(لموقع الرسمي لمحمد شحرور)(2013_2016م) تاريخ زيارة للموقع (2023/11/30) http://www.shahrour.org/?page_id=2..

(2) ينظر: لسان العرب، ابن منظور 13 /226، و المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده: 8 /416، جامع البيان في تفسير القرآن، الطبري: 7 /230، الكليات، الكفوي: 498.

(3) ينظر توجيه النظر الى أصول الاثر: 4/1.

(4) المحدث الفاضل بين الراوي والواعي، الرامهرمزي:153.

(5) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، اللالكائي: 70.

(6) شرح العضد على مختصر المنتهى الاصولي، عضد الدين الايجي: 2 /290.

(7) ينظر: نهاية السول شرح منهاج الوصول، الاسنوي: 249. و التقرير والتحبير علي تحرير الكمال بن الهمام، للأمير ابن الحاج:223/2.

(8) خلاصة الافكار شرح مختصر المنار، ابن قطلوبغا الحنفي: 122.

(9) الابهاج في شرح المنهاج، السبكي: 2/ 142.

(10) العدة في اصول الفقه، ابو يعلى الفراء: 375/2.

(11) ينظر: الموافقات، الشاطبي: 4290/4. والبحر المحيط في اصول الفقه، الزركشي: 5/6.

(12) ينظر: السنة النبوية ومكانتها في التشريع الاسلامي، مصطفى السباعي: 67.

(13) ينظر: اشكالية تاريخية النص الديني في الخطاب الحداثي العربي المعاصر، مرزوق العمري: 10.

(14) المعجم الفلسفي، جميل صليبا: 1 /229.

(15) موسوعة لا لاند الفلسفية : اندريه لالاند: 2 /561.

(16) خطر النزعة التاريخية على ثوابت الاسلام، محمد عمارة:3.

(17) ينظر: تاريخية النص الديني قراءة على ضوء ثبات المفهوم وتغيير المصداق، عادل محمد الشريف: 23.

(18) خطر النزعة التاريخية على ثوابت السلام، محمد عمارة: 3.

(19) ينظر: القراءات المعاصرة والفقه الاسلامي: 182.

(20) عبد الله العروي، كاتب مغربي حصل على الدكتوراه في جامعة السوربون، كتب في التاريخ والسياسة والفلسفة والنقد، يقوم مشروعه على فرض القطعية مع التراث الاسلامي، واستلهام قيم الحداثة الغربية من مؤلفاته (الايدلوجيا العربية المعاصرة).

(21) العرب والفكر التاريخي، العروي: 205.

(22) محمد أركون جزائري عاش في فرنسا، حصل على الدكتوراه في الآداب من السوربون، من كبار أصحاب المشروعات العاملة لتغيير البنية الأصولية الإسلامية، يكتب بالفرنسية، يقدم أعماله غالباً على صورة استدراكات على البحوث الاستشراقية التي يرى أنها جمعت مواداً ولم تقم بتحليلها، مقالاته أكثر صراحة من الجابري، من مؤلفاته : تاريخية الفكر العربي الإسلامي، ومن الاجتهاد إلى نقد العقل الإسلامي، والعلمنة والدين، عمل رئيساً لقسم الدراسات العربية بجامعة السوربون الجديدة، توفي (2010م).

ينظر موسوعة اعلام العرب المبدعين:86/1.

(23) الفكر الاسلامي قراءة معاصرة، محمد اركون: 212.

(24) القرآن من التفسير الموروث الى تحليل الخطاب الديني، محمد اركون: 48.

(25) نصر حامد أبو زيد مصري تخرج من كلية الآداب بجامعة القاهرة، ثم عمل أستاذا بجامعة الخرطوم، ثم عمل بجامعة أوزاكا،باليابان مناهم مؤلفاته: (نقد الخطاب الديني) و (مفهوم النص) وكلها تدور حول قراءة نصوص الوحي باعتبارها منتجا ثقافيا.

(26) نقد الخطاب الديني، نصر حامد ابو زيد: ص99.

(27) تاريخية النص الديني قراءة على ضوء ثبات المفهوم وتغيير المصداق، عادل محمد الشريف: 24.

(28) الكتاب والقرآن، شحرور: 548.

(29) المصدر نفسه:548.

(30) المصدر نفسه:548.

(31) ينظر: المصدر نفسه: 546.

(32) ينظر: السنة الرسولية والسنة النبوية، شحرور: 52.

(33) ينظر: السنة الرسولية والسنة النبوية، شحرور: 60.

(34) ينظر: ام الكتاب وتفصيلها، شحرور: 254.

(35) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري:483/23.

(36) الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي: 331/19.

(37) ينظر: حجية السنة النبوية من القرآن العظيم، الغرسي: 65.

(38) نحو أصول جديدة للفقه الاسلامي، شحرور:157.

(39) نحو أصول جديدة للفقه الاسلامي ط 1، شحرور: 62- 63

(40) ينظر: الكتاب والقرآن، شحرور: 375-385.

(41) نحو أصول جديدة للفقه الاسلامي، شحرور: 63.

(42) اخرجه الترمذي، ابواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الحشر، رقم الحديث(3303)، 407/5. وقال هذا حديث حسن غريب.

(43) روح المعاني، الألوسي: 237/14.

(44) حجية السنة من القرآن العظيم، الغرسي:77.

(45) الرسالة، الشافعي: 78.

(46) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري:86/3.

(47) التبيان في تفسير القرآن، الطوسي، 30/2.

(48) السنة الرسولية والسنة النبوية رؤية جديدة، شحرور: 59.

(49) المصدر نفسه:60

(50) المصدر نفسه: 37.

(51) ينظر: المصدر نفسه: 60-61.

(52) ينظر :المصدر نفسه: 61.

(53) القراءة المعاصرة للسنة النبوية محمد شحرور نموذجا، أكرم بالعمري:99.

(54) الحداثة وموقفها من السنة، الحارث فخري عيسى: 122.

(55) مفاتيح الغيب، الرازي:25/16.

(56) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي:270/5.

(57) السنة الرسولية والسنة النبوية عند محمد شحرور في ميزان الآيات القرآنية دراسة انتقادية، زكريا عبد الرحمن حمد:6.

(58) ينظر: ام الكتاب وتفصيلها، شحرور: 254-330، والدين والسلطة، شحرور: 178.

(59) ينظر: ربع ساعة في فكر شحرور، صهيب الصقار: 100.

(60) مفاتيح الغيب، الرازي:407/18.

(61) الكتاب والقرآن، شحرور: 547.

(62) الكتاب والقرآن، شحرور :566.

(63) ينظر: دفاع عن السنة، ابو شهبة: 21.

(64) اخرجه البخاري في صحيحه، رقم الحديث(2302) كتاب اللقطة، باب كيف تعرف لقطة أهل مكة، 257/2.

(65) اخرجه البخاري في صحيحه، رقم الحديث(113) كتاب العلم، باب كتابة العلم، 54/1.

(66) اخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر بن العاص، رقم الحديث (7020)، 593/11.

(67) اخرجه مسلم في صحيحه، رقم الحديث(3004)، كتاب الزهد والرقائق، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، 2299/4.

(68) ينظر: دفاع عن السنة، ابو شهبة: 21-22.

(69) ينظر: السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي: 78.

(70) اخرجه مسلم في صحيحه، رقم الحديث(2069)، كتاب الأشربة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم الذهب والحرير على الرجل، وإباحته للنساء. وإباحة العلم ونحوه للرجل، ما لم يزد على أربع أصابع،1643/3.

(71) اخرجه عبد الرزاق في المصنف، رقم الحديث(18343)، كتاب العقول، باب نذر الجنين،57/10. واصل الحديث في صحيح مسلم، رقم الحديث(1689)، كتاب الأيمان، باب دية الجنين، ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني،1311/3.

(72) ينظر: بحار الأنوار، المجلسي: 401/30. و منع تدوين السنة، الشهرستاني35، و تدوين السنة الشريفة، الجلالي: 409.

(73) ينظر: الكتاب والقرآن، شحرور: 565.والسنة الرسولية والسنة النبوية:شحرور :14.

(74) ينظر: السنة الرسولية والسنة النبوية للمهندس محمد شحرور عرض ونقد، مروان الكردي:22.

(75) الكتاب ولقرآن، شحرور: 550.

(76) السنة الرسولية والسنة النبوية، شحرور :109.

(77) السنة الرسولية والسنة النبوية، شحرور :99-100.

(78) الكتاب والقرآن:550.

(79) ينظر: السنة الرسولية والسنة النبوية، شحرور:110.

(80) الكتاب والقرآن، شحرور:113.

(81) مقاييس اللغة، ابن فارس: 5/383-384.

(82) الصحاح في اللغة والعلوم، الجوهري: 1866.

(83) ينظر: قراءة معاصرة في القراءة المعاصرة، صهيب السقار: 138-145.

(84) ينظر: القراءة الحداثية للسنة النبوية: عرض ونقد لأطروحة محمد شحرور، محمد بنتاجة.

(85) جدلية الحجاب، صهيب السقار: 328_ 329.

(86) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي: 8/109-111.

(87) تجفيف منابع الإرهاب، شحرور:318.

(88) ينظر: ام الكتاب وتفصيلها، شحرور: 330.

(89) ينظر: الكتاب والقرآن، شحرور:256.

(90) ينظر: قراءة معاصرة في أم الكتاب وتفصيله، صهيب السقار:342-343.

المصادر المراجع

بعد القرآن الكريم:

1. الابهاج في شرح المنهاج، السبكي، علي بن عبد الكافي السبكي (ت 756 هـ) وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت 771 هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد جمال الزمزمي – الدكتور نور الدين عبد الجبار صغيري، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الطبعة: الأولى، 1424 هـ /2004 م.
2. اشكالية تاريخية النص الديني في الخطاب الحداثي العربي المعاصر، مرزوق العمري، دار الأمان الرباط، 1433هـ/2012م.
3. الأعلام، الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت 1396 هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر – أيار / مايو 2002 م.
4. ام الكتاب وتفصيلها، شحرور، دار الساقي، بيروت، الطبعة الرابعة 2019م.
5. انوار التنزيل واسرار التأويل، البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت 685هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى 1418 هـ
6. البحر المحيط في اصول الفقه، الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت 794هـ)، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، 1414 هـ/1994م.
7. تاريخية النص الديني قراءة على ضوء ثبات المفهوم وتغيير المصداق، د. عادل محمد الشريف، دار الوارث للطباعة والنشر، كربلاء، الناشر: مؤسسة الدليل للدراسات والبحوث العقدية، 2019م.
8. تجفيف منابع الإرهاب، شحرور، دار الأهلي، دمشق، 2008م.

9. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : 1393هـ)، الدار التونسية للنشر،تونس، 1984 هـ.
10. توجيه النظر الى أصول الاثر، طاهر الجزائري، طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ (ت 1338هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الأولى 1416هـ - 1995م.
11. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (224 - 310 هـ)، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر - د عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، 1422 هـ / 2001 م.
12. جدلية الحجاب، صهيب السقار، صهيب السقار، رواسخ، الكويت، 2017م.
13. حجية السنة النبوية من القرآن العظيم، الغرسي، محمد صالح بن أحمد الغرسي، دار الروضة للنشر والتوزيع.
14. الحداثة وموقفها من السنة، الحارث فخري عيسى عبد الله، دار السلام، مصر، 1434 هـ/2013م.
15. خطر النزعة التاريخية على ثوابت الاسلام، د. محمد عمارة، مكتبة وهبة.
16. خلاصة الافكار شرح مختصر المنار، ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي (ت 879 هـ) حققه وعلق حواشيه: حافظ ثناء الله الزاهدي، دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، 1424 هـ / 2003 م
17. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين وبيان الشبه الواردة على السنة قديما وحديثا وردها ردا علميا صحيحا، ابو شهبة، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت 1403هـ)، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الثانية 1427 هـ/2007م.
18. دليل القراءة المعاصرة، محمد شحرور، دار الساقي، بيروت، 2016م.
19. الدين والسلطة، شحرور، دار الساقي، بيروت، 214م.
20. ربع ساعة في فكر شحرور، صهيب الصقار، دار رواسخ، الكويت، الطبعة الأولى 2023م.
21. الرسالة، الشافعي، محمد بن إدريس الشافعي (150 هـ - 204 هـ)، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، مصطفى البابي الحلبي وأولاد هـ، مصر، الطبعة: الأولى، 1357 هـ /1938 م.
22. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت 1270هـ)،تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية،بيروت، الطبعة: الأولى، 1415هـ.

23. السنة الرسولية والسنة النبوية عند محمد شحرور في ميزان الآيات القرآنية دراسة انتقادية، بحث مقدم المؤتمر الأول الذي يقيمه مركز البحوث واستطلاع الرأي، إعداد: د. زكريا عبد الرحمن حمد، كلية العلوم الإسلامية جامعة صلاح الدين– اربيل – اقليم كوردستان العراق. 2021م.
24. السنة الرسولية والسنة النبوية للمهندس محمد شحرور عرض ونقد، مروان الكردي، alkurdimarwan@gmail.com.
25. السنة الرسولية والسنة النبوية، شحرور، دار الساقي بيروت، 2012م.
26. السنة النبوية ومكانتها في التشريع الاسلامي، السباعي، مصطفى بن حسني السباعي (ت 1384هـ)، المكتب الإسلامي، دار الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، سنة 2000 م
27. السيرة الذاتية لشحرور، كتبها المشرف العام ل ا(لموقع الرسمي لمحمد شحرور)(2013_2016م) http://www.shahrour.org/?page_id=2.
28. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (ت 418هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة – السعودية، الطبعة: الثامنة، 1423هـ / 2003م.
29. شرح العضد على مختصر المنتهى الاصولي، الايجي، عضد الدين عبد الرحمن الإيجي (ت 756 هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1424 هـ / 2004 م.
30. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت 256هـ)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق،الطبعة: الخامسة، 1414 هـ / 1993 م.
31. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (206 – 261 هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، عام النشر: 1374 هـ / 1955 م.
32. العدة في اصول الفقه، الفراء، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي (380 – 458 هـ)، تحقيق أحمد بن علي بن سير المباركي، الطبعة: الثانية 1410 هـ /1990 م.
33. العرب والفكر التاريخي، العروي، عبد الله العروي، المركز الثقافي العربي، الدرار البيضاء– المغرب، الطبعة الخامسة 2006م.
34. العلمانيون والقرآن الكريم، الطعان، أحمد إدريس الطعان، دار ابن حزم للدراسات والنشر، الرياض، 1428 هـ/2007م.
35. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (773 – 852 هـ)، دار المعرفة، بيروت، 1379 هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح واخراج واشراف: محب الدين الخطيب.

36. الفكر الاسلامي قراءة علمية، محمد اركون(1928–2010م)، ترجمة هاشم صالح، مركز الانماء القومي، بيروت، الطبعة الثانية1996م.
37. القراءة الحداثية للسنة النبوية عرض ونقد لأطروحة محمد شحرور، محمد بنتاجة، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث تصدر عن مركز ابن عربي للثقافة والنشر والتوزيع، فلسطين غزة، المجلد الأول، العدد الثالث، الجزء الثاني، ديسمبر 2021/1م.
38. القراءة المعاصرة للسنة النبوية محمد شحرور نموذجا، أكرم بلعمري، مجلة الشهاب متخصصة في البحوث والدراسات الإسلامية–تصدر عن معهد العلوم الإسلامية بجامعة الوادي– الجزائر، السنة الثانية،(جمادي الأول1437 هـ/مارس 2016م.
39. قراءة معاصرة في القراءة المعاصرة، صهيب السقار، دار الفكر، دمشق، 2020م.
40. قراءة معاصرة في أم الكتاب وتفصيله، صهيب السقار، رواسخ، الكويت، 2022م.
41. القرآن من التفسير الموروث الى تحليل الخطاب الديني، محمد اركون(1928–2010م)، ترجمة وتعليق هاشم صالح، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الثانية 2005م.
42. الكتاب والقرآن، شحرور، دار الأهالي، دمشق، 1990م.
43. الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت 463 هـ)،تصحيح: أبو عبدالله السورقي، جمعية دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد، الدكن الطبعة: الأولى 1357 هـ.
44. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت 1094هـ)، تحقيق: المحقق: عدنان درويش – محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
45. لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة – 1414 هـ.
46. المحدث الفاضل بين الراوي والواعي، الرامهرمزي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي (ت360 هـ)، تحقيق: محمد محب الدين أبو زيد، دار الذخائر، الطبعة: الأولى، 2016 م.
47. المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: 458هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ / 2000 م.
48. مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل (164 – 241 هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ / 2001م.
49. مسند عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (126 – 211 هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، توزيع المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة: الثانية، 1403 هـ / 1983م.
50. المعجم الفلسفي، جميل صليبا، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1982م.

51. المعجم الفلسفي، مراد وهبة، درا قباء الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، 2007م.
52. مفاتيح الغيب، الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت 606 هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثالثة، 1418 هـ /1997 م.
53. مقاييس اللغة، ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت 395هـ)،تحقيق: عبد السلام محمد هارون،دار الفكر، دمشق، عام النشر: 1399/ 1979م.
54. الموافقات، الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت 790 هـ)، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت 790 هـ)، دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، 1417 هـ /1997 م
55. موسوعة اعلام العرب المبدعين في القرن العشرين، د. خليل أحمد خليل، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الأولى 2001م.
56. موسوعة لالاند الفلسفية: اندريه لالاند (1867–1963م)، تعريب خليل أحمد خليل، اشراف: أحمد عويدات، منشورات عويدات، بيروت، الطبعة الثانية 2002م.
57. نحو اصول جديدة للفقه الاسلامي، محمد شحرور، دار الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى 2000م.
58. نحو اصول جديدة للفقه الاسلامي، محمد شحرور، دار الساقي، بيروت، الطبعة الخامسة 2019م.
59. النص القرآني من تهافت القراءة الى افق التدبير، د. قطب الريسوني، منشورات وزارة الاوقاف المغربية، الطبعة الأولى، 1431 هـ / 2010م.
60. نقد الخطاب الديني، نصر حامد ابو زيد، دار سينا للنشر، القاهرة، الطبعة الثانية 1994م.
61. نهاية السول شرح منهاج الوصول، الاسنوي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (ت 772هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى 1420هـ/1999م.
62. الميزان في تفسير القران، الطباطبائي، مؤسسة النشر الاسلامي.
63. التبيان في تفسير القرآن للطوسي، المحقق أحمد قصير العاملي، الطبعة الأولى 1409، دار احياء التراث العربي، بيروت لبنان.
64. بحار الأنوار، المجلسي، نشر مؤسسة الوفاء لبنان.
65. منع تدوين السنة، علي الشهرستاني، مركز الابحاث العقائدية قم،الطبعة الأولى 1420.
66. تدوين السنة الشريفة، السيد محمد رضا، مكتب الاعلام الاسلامي، الطبعة الاولى 1413.